

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢ لسنة ٢٠٠٠

بشأن الموافقة على التعديل الأول لاتفاق

منحة مجموعة النتائج لبرنامج دعم السياسة الصحية

بين حكومتي جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية

الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية

الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٩٩/٩/١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور :

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على التعديل الأول لاتفاق منحة مجموعة النتائج لبرنامج دعم السياسة الصحية بين حكومتي جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ، الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٩٩/٩/١ وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ رمضان سنة ١٤٢٠ هـ

(الموافق ٥ يناير سنة ٢٠٠٠ م) .

حسني مبارك

اتفاق منحة الوكالة الأمريكية

للتنمية الدولية

رقم ٦٣٨ - ك - ٢٦٣

التعديل الأول

لاتفاق منحة مجموعة النتائج

بين حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية

لبرنامج دعم السياسة الصحية

بتاريخ ١٩٩٩/٩/١

التعديل الأول الموزع ١٩٩٩/٩/١ لاتفاق منحة مجموعة النتائج الموقعة بتاريخ ١٩٩٧/٩/٢٨ بين حكومتي جمهورية مصر العربية (الممنوح) والولايات المتحدة الأمريكية ممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (الوكالة) لبرنامج دعم السياسة الصحية.

بند ١ - يعدل اتفاق المنحة . على النحو التالي :

(أ) يعدل بند (٢ - ١)، بحذف «خمسة عشر مليون دولار أمريكي (١٥،٠٠٠،٠٠٠ دولار أمريكي)» ويحل محلها «ثلاثون مليون دولار أمريكي (٣٠،٠٠٠،٠٠٠ دولار أمريكي)».

(ب) تزيل بالكامل الأعمدة المتعلقة بالتزامات الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية وإجمالي مساهماتها في المرفق رقم (١) بالملحق رقم (١) للخطة المالية التوضيحية لاتفاقية المنحة ويحل محلها المرفق رقم (١ - ١) «الخطة المالية التوضيحية لمساهمة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية» المرفق بهذا التعديل.

الأعمدة الأخرى بالمرفق رقم (١) المتعلقة بمساهمة الحكومة المصرية تبقى بدون تغيير وتترافق بالمرفق رقم (١ - ٢).

(ج) يضاف البند (٧-٧)، على النحو التالي:

التأجيل والإنهاء:

(أ) يمكن لأى من الطرفين إنهاء هذا الاتفاق بعد إخطار كتابى للطرف الآخر مدته ثلاثةون يوماً.

كما يمكن للوكلة الأمريكية للتنمية الدولية أيضاً إنهاء هذا الاتفاق جزئياً بعد إعطاء المنوح إخطار كتابى مدته ثلاثةون يوماً، ويكون تأجيل هذا الاتفاق كلياً أو جزئياً بعد إعطاء المنوح إخطار كتابى.

بالإضافة إلى ذلك فإنه يمكن للوكلة الأمريكية للتنمية الدولية أن تنهى هذا الاتفاق كلياً أو جزئياً بناء على إعطاء المنوح إخطار كتابى في الحالات الآتية:

- ١ - عدم تمكن المنوح من تنفيذ أحد شروط الاتفاق.
- ٢ - وقوع حدث يجعل الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية تقرر أنه من المحتمل عدم إمكانية تحقيق أهداف البرنامج أو برنامج المساعدة، أو أن المنوح غير قادر على أداء الالتزامات المنصوص عليها بهذا الاتفاق.

٣ - حدوث أي مسحويات من جانب الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية تتعارض مع القواعد والقوانين الخاضع لها الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية.

(ب) فيما عدا المدفوعات التي التزم بها الأطراف على أنها ارتباطات غير قابلة للالغاء والتي تدخل مع طرف ثالث قبل هذا التأجيل أو الإنها، فإن تأجيل أو إنهاء مضمون هذا الاتفاق أو جزء منه سوف يؤجل أو ينهى - كما هو مطبق - أي التزام للأطراف لتوفير موارد تمويل أو مصادر أخرى للبرنامج / أو الجزء المؤجل أو المنهي من البرنامج كما هو متبع.

أي جزء من هذا الاتفاق غير مؤجل أو لاغى سيظل سارى المفعول وله كامل الأثر.

بند ٢ - لغة التعديل:

حرر هذا التعديل باللغتين العربية والإنجليزية وفي حالة وجود غموض أو اختلاف بين النصين يرجع النص الإنجليزي.

بند ٣ - فيما عدا ما قد تم تعديله أو تغييره بمقتضى هذا التعديل فإن الاتفاق يظل ساري المفعول وله كامل القوة والأثر طبقاً لجميع أحكامه.

بند ٤ - يصبح هذا التعديل ساري المفعول من تاريخ التوقيع عليه.

بند ٥ - التصديق:

يتخذ المنشـوع كافية الإجراءات القانونية الـازمة للتصـديق على هذا التعـديل وتخـطـر الوـكـالـة فـي أـقـرـب وقت مـمـكـن بـإـتـامـ التـصـديـقـ.

وإـشـهـادـاـ على ذـلـكـ فإـنـ كـلـاـ منـ حـكـومـةـ جـمـهـورـيـةـ مـصـرـ العـرـبـيـةـ وـحـكـومـةـ الـولاـيـاتـ الـمـتـحـدـةـ الـأـمـرـيـكـيـةـ كـلـ مـنـ خـلـالـ مـثـلـيـهـ المـفـوضـيـنـ قـدـ وـقـعـواـ عـلـىـ هـذـاـ التـعـدـيلـ بـأـسـانـهـمـ وـتـمـ تـسـلـيمـهـ فـيـ الـيـوـمـ وـالـسـنـةـ المـحدـدـيـنـ أـعـلاـهـ.

عن حـكـومـةـ

الـولاـيـاتـ الـمـتـحـدـةـ الـأـمـرـيـكـيـةـ

الـتـوـقـيـعـ :

الـاسـمـ : دـانـيـالـ سـ.ـ كـيـرـتـزـ

الـوـظـيـفـةـ : السـفـيرـ الـأـمـرـيـكـيـ

عن حـكـومـةـ

جـمـهـورـيـةـ مـصـرـ العـرـبـيـةـ

الـتـوـقـيـعـ :

الـاسـمـ : ظـافـرـ سـلـيمـ الـبـشـرـىـ

الـوـظـيـفـةـ : وزـيرـ الـدـولـةـ لـلتـخطـيطـ

وـالـتـعاـونـ الدـولـىـ

الـتـوـقـيـعـ :

الـتـوـقـيـعـ :

الـاسـمـ : دـ/ـ حـسـنـ سـلـيمـ

الـوـظـيـفـةـ : رـئـيسـ قـطـاعـ التـعـاوـنـ الـاـقـتـصـادـيـ

معـ الـوـلـاـيـاتـ الـمـتـحـدـةـ الـأـمـرـيـكـيـةـ

الـدـولـيـةـ بـمـصـرـ

الجهة المنفذة

ومن أجل علم الجهة المنفذة بهذا التعديل فقد وقع ممثلها عليه باسمه :

التوقيع :

الاسم : د. اسماعيل سلام

الوظيفة : وزير الصحة والسكان

مرفق (١ - ١)

برنامج دعم السياسة الصناعية

رقم ٢٦٣ - ك - ٦٣٨

الخطة المالية التوضيحية (بالألف دولار)

الأنشطة	التزامات سابقة	التزامات هذا العام	الالتزامات حتى تاريخه	إجمالي مساهمة الحكومة الأمريكية
تحويلات نقدية	١٥،٠٠٠	١٥،٠٠٠	٣٠،٠٠٠	٦٠،٠٠٠